

ما مدي تطبيق مؤسسات التمويل الأصغر لقواعد الحوكمة المؤسسية


Dr. Mohammed Adam Yousif

Tel Te : 249 123481394
LinkedIn :Dr.Mohamed hamto
Email :hamto97@yahoo.com

ما مدي تطبيق مؤسسات التمويل الأصغر لقواعد الحوكمة المؤسسية
www.fashir.edu.sd

ورقة بحثية

ما مدي تطبيق مؤسسات التمويل الأصغر لقواعد الحوكمة المؤسسية



Dr. Mohammed Adam Yousif

الناشر: مجلة جامعة الفاشر للعلوم الإنسانية العدد – 17
www.fashir.edu.sd

السودان

ديسمبر 2021

المحتويات

3-3	ملخص الدراسة
4-3	الاطار العام للدراسة
7-5	حوكمة مؤسسات التمويل الأصغر
10-8	مؤسسات التمويل الأصغر في السودان
17-11	الحوكمة المؤسسية
20-17	تطبيق مؤسسات التمويل الأصغر الولائية لقواعد الحوكمة المؤسسية
22	النتائج والتوصيات

المستخلص

هدفت الدراسة لاستعراض الممارسات المثلى لحوكمة التمويل الأصغر، ومدي تطبيق مؤسسات التمويل الأصغر الولائية لتلك الممارسات والتزامها بقواعد وضوابط الحوكمة المؤسسية التي تصدرها الجهات الرقابية والتنظيمية وتأثير ذلك على فرصها في الحصول على التسهيلات الائتمانية والخدمات الآخرين. أستخدم الباحث المنهج الوصفي التحليلي لأثبت فرضيات الدراسة. تم إجراء دراسة ميدانية باستقصاء 54 من العاملين بالمؤسسات ذات العلاقة بقطاع التمويل الأصغر عن مدي التزام المؤسسات الولائية بوضوابط ومعايير الحوكمة، بالإضافة لتقييم مجالس الإدارة، توصلت الدراسة إلى أن المؤسسات الولائية لا تلتزم بشكل كامل بوضوابط الحوكمة التي تصدرها الجهات التنظيمية والرقابية مما أضعف فرصها في الحصول على التسهيلات الائتمانية، الضمانات، والمنح. مما يهدد استدامتها في تقديم الخدمات مستقبلاً، أيضاً مجالس إدارة هذه المؤسسات لا تقوم بواجباتها ومسؤولياتها بشكل فعال بسبب ضعف كفاءتها، كما تحتاج هذه المؤسسات لإعادة هيكليتها وضوابط حوكمة أكثر ملائمة. أوصت الدراسة المؤسسات الولائية بالالتزام بتطبيق ضوابط ومنشورات الحوكمة والضبط الداخلي التي تصدرها الأجهزة التنظيمية والرقابية والالتزام بالمعايير المالية المتعلقة بالشفافية والإفصاح المالي، كما أوصت بضرورة مراجعة قوانين إنشاء هذه المؤسسات وتطوير وتفعيل اللوائح التنظيمية والرقابية المتعلقة بحوكمتها.

الكلمات المفتاحية: الحوكمة المؤسسية، مؤسسات التمويل الأصغر، مؤسسات التمويل الأصغر الولائية، التمويل الأصغر.

Abstract

The study aimed to review the Perfect practices of Microfinance Governance and The extent to which state microfinance institutions apply these practices and adhere to the rules and regulations of Institutions governance issued by the Regulatory agencies and Supervisory. and effect of this on their chances of obtaining credit facilities and other services. The Researcher used the Descriptive analytical method and in order to prove the hypotheses of the study. a field study was conducted to Taking views 54 Employees of institutions related to the Microfinance Sector About Extent of commitment of state MFIs State with governance controls and standards, also evaluate the boards of director MFIs State.

The study concluded MFIs State Do not adhere to the governance controls issued by the regulatory and supervisory authorities, which weakened the opportunities for these institutions to obtain credit facilities, Guarantee, Grants, It threatens its sustainability in providing services in the future, Also the boards of directors of these institutions do not carry out their duties and responsibilities effectively due to their

مؤخراً وبعد العام 2006م وجد قطاع التمويل الأصغر في السودان اهتمام منقطع النظر بتبني البنك المركزي لرؤية تطوير القطاع. إلا أن التجربة مازالت تحتاج للمزيد من التقييم لتدراكها فالعديد من تلك السياسات تحتاج لتفعيل ومراجعات. بالإضافة لمضاعفة مساندة الحكومة المالية للمؤسسات الولائية وتشجيع حقيقي وملموس للقطاع الخاص للدخول في صناعة التمويل الأصغر في هذا البلد. ومن جانب أحكام التنسيق بين الشركاء العاملين في هذا القطاع .

مؤسسات التمويل الأصغر الولائية أستطاعت بفضل مرونتها وهيكلها المحلي والريفي الوصول لعدد مقدر من المستهدفين في مناطق بعيدة لأنها مازالت تواجه صعوبات وتحديات كبيرة تحد من استدامتها تتعلق (النطاق كفاية راس المال. عمق الانتشار. امتلاك الأصول والريحية). بالإضافة لضعف تطبيقها للحوكمة والضبط المؤسسي الداخلي. وبالتالي من المهم إجراء تدخلات لتقوية هذه المؤسسات . فمؤسسات التمويل الأصغر الولائية والمحلية من الممكن أن تساعد هذه في لعب دور كبير ومؤثر في رسالة التمويل الأصغر في هذا البلد. من بين تلك الفرص فرص النمو وطلب العالي على خدمات التمويل الأصغر.

lack of efficiency, these institutions need more appropriate governance controls and institutional restructuring. The study recommended that MFIs comply with governance and internal control regulations and publications issued by supervisory and supervisory bodies and Adherence to financial standards related to transparency and financial disclosure it also recommended The necessity of reviewing the laws establishing microfinance institutions and developing and activating the regulatory and supervisory regulations related to their governance.

key words: Institutional Governance, Microfinance institutions MFIs, Microfinance institutions MFIs State, Microfinance

الإطار العام للدراسة

مقدمة Introduction

عندما يقترن مصطلح الحوكمة Governance بمؤسسات التمويل الأصغر عادةً ما يقود إلى التساؤل! لأدي مدي توجد منهجية للإدارة الرشيدة بهذه المؤسسات؟ لكون تحقيق الأهداف العامة والاستراتيجية لمؤسسات التمويل الأصغر (التوسع، الانتشار، إدارة المخاطر، جودة المحفظة، زيادة الأصول وحمايتها والاستدامة... الخ) يحتاج تحقيقها منهجية ضبط مؤسسي وفريق عمل متكامل يبده بمجلس إدارة لديها القدرات والكفاءة تساعد في تنفيذ أنشطة المؤسسة وفق تلك المنهجية، وبذات القدر الأخفاف في ذلك هو مدخل لفشل هذه المؤسسات في تحقيق تلك الأهداف ومن ثم رسالتها، وهنا تتبع أهمية تطبيق قواعد الحوكمة.

في السودان مازالت بنوك ومؤسسات التمويل الأصغر تعاني تحديات جمة تتعلق معظمها بضعف بنيتها المؤسسية وتطبيق الحوكمة، والتي حدت من قدرات هذه المؤسسات وفرص وصولها لمصادر التمويل وأسواق رأس المال والمناحين؛ يري كثيرين أن الضعف الكبير في رؤوس الأموال والموارد المالية المحدودة لهذه المؤسسات بسبب بنيتها التنظيمية والقانونية التي لا تسمح لها بقبول الودائع، كما تجد هذه المؤسسات صعوبات بالغة في تجميعها لمدخرات المقترضين. يزداد الوضع تعقيداً بمؤسسات الولاية التي تجد صعوبات حتى في الوصول للتمويل الداخلي الذي دئماً ما يشجع البنك المركزي ويلزم أحياناً القطاع المصرفي على منحة كتمويل مباشر أو بالجملة لبنوك ومؤسسات التمويل الأصغر¹. إذ لم تفلح هذه المؤسسات في أقتناع المصارف والاستفادة من نسبة (12%) المخصصة للتمويل الأصغر كتمويل بالجملة.

المشكلة Problem

أن تحقيق مؤسسة التمويل الأصغر لرسالتها وأهدافها الاستراتيجية تربط بعدة عوامل وبشكل أكبر بقدرتها على إدارة مخاطرها بشتي أنواعها (السوق، التشغيل، القطاع... الخ) والتي بدورها تربط بمدي تطبيق قواعد وضوابط الحوكمة المؤسسية، وهنا تكمن مشكلة العديد من المؤسسات، عليه يمكن صياغة مشكلة الدراسة في التساؤل عن مدي تطبيق مؤسسات التمويل الأصغر الولائية لقواعد وضوابط الحوكمة، وللإجابة على هذا السؤال نحاول الإجابة على تساؤلات

* وفق موجبات يلزم البنك المركزي - بنك السودان المصارف في السودان بتخصيص 12% من سقوفاتها التمويل الأصغر، يشجعها ويحفزها لمنح عبر نوافذه وفروع مباشرة أو تمويل أصغر بالجملة لبنوك ومؤسسات التمويل الأصغر.

فرعيه آخري؛ كتأثير عدم تطبيق تلك القواعد والضوابط على فرص هذه المؤسسات في الحصول على المنح والقروض والتمويل بالجملة والضمانات التمويلية؟ بالإضافة للتساؤل عن مستوي كفاءة مجالس الادارة في القيام بواجباتها ومسؤولياتها تجاه هذه المؤسسات؟

الأهمية Importance

تستمد الدراسة أهميتها من أهمية الموضوع والرسالة المرجو من هذه المؤسسات تحقيقها على الصعيد الاقتصادي والاجتماعي.

الأهداف Objectives

هدفت الدراسة إلى تحقيق الآتي: -

1. دراسة وعرض الممارسات المثلى لحوكمة التمويل الأصغر.
2. التأكد من مدي تقيد مؤسسات التمويل الأصغر بضوابط وموجهات الأجهزة الرقابية والتنظيمية للضبط الداخلي.
3. دراسة مدي تأثير الالتزام بتطبيق الحوكمة المؤسسية على فرص المؤسسات في الحصول على المنح والقروض الخارجية والتمويل بالجملة والضمانات.

المنهجية Methodology

استخدام الباحث المنهج الوصفي التحليلي، كونه المنهج الأكثر ملائمة للتحليل والتفسير، ولكون الدراسة ترغب في بحث قضية موجودة يمكن الحصول منها على معلومات تجيب عن الأسئلة دون تدخل الباحث، لذلك يعتبر المنهج المناسب لأنه يعتمد على تجميع الحقائق والمعلومات المستخلصة وتفسيرها وتحليلها والتعليق عليها.

الافتراضات Hypotheses

تقوم الدراسة على فرضين أساسيين مفادهما: -

1. مؤسسات التمويل الأصغر الولائية لا تلتزم بموجهات الجهات التنظيمية والرقابية بخصوص الحوكمة والضبط المؤسسي الداخلي.
2. هناك ضعف في تطبيق هياكل الحوكمة بمؤسسات التمويل الأصغر الولائية والتي بدورها تحد من فرص حصولها على المنح والقروض والتمويل المصرفي بالجملة.

طرق جمع البيانات Data Collection Methods

أعتمد الدراسة في جمع بياناتها على المقالات العلمية، التقارير، الندوات، الدراسات المنشورة، أوراق العمل والشبكة الدولية للمعلومات (الإنترنت). بالإضافة لجمع بيانات ميدانية باستخدام استبانة استقصاء استمارة مقابلة شخصية.

حدود ومجتمع الدراسة Population and Sample

شمل مجتمع الدراسة مؤسسات التمويل الأصغر الولائية المحلية والريفية بالسودان والبالغ عددها 18 مؤسسة منشرة جغرافياً على 18 ولاية.

حوكمة مؤسسات التمويل الأصغر

مدخل:

في العقود السابقة تضررت الشركات الكبيرة من الأزمات المالية العالمية كما الشركات الصغيرة والناشئة، إلا أن الشركات الكبيرة كانت نفسها محوره هذه الأزمات، ويرجح البعض ذلك لضعف الرقابة والإشراف والشفافية والإفصاح خلال تلك الفترات، فالأزمة التي شهدتها دول شرق آسيا في كلاً من ماليزيا وكوريا واليابان تؤكد على ذلك حيث كإدلة أن تفلس هذه الدول بسبب أزمات تلك الشركات، كذلك في امريكا اللاتينية وروسيا في التسعينات، وأخيراً الأزمة المالية العالمية في الولايات المتحدة واروبا.

عليه بات من المهم العمل على حماية الشركات والمؤسسات من جميع أشكال المخاطر باتباع منهجيات محددة، بسبب هذه الأزمات طفت على السطح مفاهيم جديد كالإدارة الرشيدة والحوكمة وبانت من بين أكثر المصطلحات الادارية رواجاً لتعاطم دورها في تفادي العديد من الأزمات التي ذكرناها، كما ازداد الحوجه للحكومة المؤسسية مع تزايد تعقيدات علاقات أصحاب الأعمال (الملاك) مع العمل وبالتالي ضرورة تنظيم وحماية المصالح دون تعارض.

مؤسسات التمويل الأصغر (MFIs) Microfinance Institutions


تصنف مؤسسات التمويل الأصغر بأنها:² المؤسسات التي تتميز بالتزامها بمساعدة الأسر الفقيرة وأصحاب المشروعات الصغرى في الوصول إلى الخدمات المالية، أو توجيه الاستثمار إلى القطاعات ذات الأولوية أو حتى تعبئة الادخارات لتمويل العمليات الحكومية، وأخري تسعى لإنجاز تلك الأهداف مع تحقيق الحد الأقصى من قيمة المساهمين من الارباح.

مؤسسات مالية تركز على تقديم خدمات التمويل الأصغر والتي بدورها تعني تقديم خدمات مالية وغير مالية للفئات التي لا تجد فرصاً للوصول لهذه الخدمات كالتسهيلات الائتمانية، خدمات الادخار، الاقتراض الأصغر، التدريب، الاستشارات.. الخ، وذلك لمساعدتهم وتمكينهم على الصعيدين الاجتماعي والاقتصادي. حيث تأخذ مؤسسات التمويل الأصغر (MFIs) شكل المؤسسات الرسمية وشبه الرسمية وأخري غير رسمية.

كما ذكرنا تأخذ هذه المؤسسات الرسمية في شكل البنوك والشركات والمؤسسات والتي غالباً ما تتأطر تحت الجهاز الرقابي حسب سياسة الدولة المعينة أو شكل التعاونيات ومكاتب الادخار كمؤسسات شبه رسمية، وأخير الشكل غير الرسمي كمجموعات التسليف (الختة، الصندوق.. الخ) .

2 دانيال، هاردي؛ وآخرون: مؤسسات التمويل الأصغر والسياسة العامة، ورقة عمل، صندوق النقد الدولي، الناشر باتريسيابرينر، 2002م، ص4-5.

الشكل التوضيحي رقم (1) أشكال مؤسسات التمويل الأصغر MFIs



أرتبط مطلع الـ MFIs بتقديم الخدمات المالية للفئات التي لا تجد فرصاً للوصول إلى المؤسسات التقليدية والتجارية، وفي العديد من البلدان المؤسسات التي ترعها الحكومة لتقديم الخدمات المالية لفئات الهشة أو الفقراء. لعبت هذه المؤسسات دوراً ملحوظاً في تحقيق الشمول المالي ومساعدة الفقراء في العديد من البلدان، من تلك الشواهد تجربة "بنك قرمين" في بنغلاديش وتجارب آخري في دول شرق آسيا وأمريكا اللاتينية، لذي حظيت باهتمام ودعم كبير لإدائها وتطويرها من المنظمات الوطنية والدولية، كما شارك العديد من المانحين الرسميين ومصارف التنمية متعددة الأطراف والحكومات الوطنية بدعم جهود المستثمرين والفقراء أنفسهم لإنشاء مؤسسات تمويل أصغر. شهد العالم توسعاً سريعاً لعدد مؤسسات التمويل الأصغر وحجمها، مازالت تعمل هذه المؤسسات على نطاق واسع تقدم خدمات لأعداد كبيرة من الزبائن وتدير محافظ كبيرة من القروض وتتمتع بحصة مهمة من الأصول المالية العائدة للفقراء. مع ذلك مازال النقاش حول أفضلية هذه المؤسسات مقارنة بالمصارف التقليدية في تقديم خدمات التمويل الأصغر يحتدم، حيث يري البعض أن: الـ MFIs هي أفضل من تقدم التمويل الأصغر مقارنة بالمصارف التجارية والإقليمية ومصارف الادخار. "البنوك التجارية لا تخدم العملاء الفقراء"، هذه المقولة تؤكد اعتقاد سائد لدى الكثير من المصرفيين في البنوك التجارية الكبيرة كون التمويل الأصغر يرتبط بمخاطر السداد والتكلفة العالية وغير من النظرات السالبة.

إذا نظرنا من هذه الزاوية نجد فعلاً أن المصارف التجارية هيكلها المؤسسية غير ملائمة لاستيعاب عدد كبير من العملاء بمبالغ صغيرة وعمليات تمويلية كثيرة، كما يتطلب وجود منهجية تمويل متخصصة للوصول للفئات المستهدفين (أصحاب الدخل المتدنية) الذي تفقده البنوك التقليدية التي اعتادت التعامل مع أصحاب عملاء أكثر أدراك ووعي مصرفي ويمتلكون قدرات مالية أكبر، لكن عند يقترن الأمر بمخاطر السداد والتعثر فإن أثبت التجارب العملية أن عملاء التمويل الأصغر أكثر جديه في السداد. لذلك هذا المنحى بدء بالتلاشي فالبنوك التقليدية في العديد من البلدان باتت تنظر للتمويل الأصغر باعتباره مشروعاً مربحاً جنباً إلى جنب كونه أداة للعلاقات العامة وجاذب للحوافز والتسهيلات الحكومية والخارجية. وطالما قطاع التمويل الأصغر مربحاً فإن دخول البنوك بتقديم خدمات التمويل الأصغر سيكون ممكناً، فالبنوك التجارية لديها مميزات التي يمكن أن تستغلها في الدخول في قطاع التمويل الأصغر وتعظم أرباحها ككفاية راس المال واستثناء شروط الحوكمة كما تمتلك هذه البنوك ضوابط داخلية تساعد في متابعة العمليات

التمويلية بسهولة وتمتلك بنية مادية وانتشار قوي يمكنها من الوصول الي المستهدفين بسهولة وتكلفة أقل، كذلك فرص جذب عملاء جدد عبر خدماتها المالية المتنوعة والا استفادة من مدخراتهم، من نفس الناحية يمكن القول أن تكون البنوك الحكومية أفضل في تقدم التمويل لأصغر نظراً لأنها تقدمه بتكلفة أقل وبحجم أكبر وفعالية أعلى فضلاً عن كونها قادرة على المنافسة خاصة إذا كانت متخصصة أو تعتمد على فروع متخصصة لهذا النوع من التمويل (التمويل الأصغر). على الرغم من ذكر الأفضلية بين مؤسسات التمويل الأصغر والبنوك لا ينبغي لاحد أن يجزم بأفضلية أي منهما في تقديم خدمات التمويل الأصغر فإداء المؤسسة المالية بغض النظر عن نوعها هو يحدد تلك الأفضلية .

يري الكثيرين أن دخول البنوك في تقديم خدمات التمويل الأصغر أفضل أذا أنشأت مؤسسات مالية متخصصة (مؤسسات تمويل أصغر) تابعة، كاملة الا استقلال ترتبط بالبنك الأصل للا استفادة من البنية المادية والمعنوية القوية على أن تدار بواسطة متخصصين في التمويل الأصغر، في السودان سلك بعض المصارف الكبيرة ذات المنحى حيث تسمح الأطر التنظيمية والرقابية للقطاع للبنوك بالمساهمة في مؤسسات التمويل الأصغر أو انشاء مؤسسات تابعة.

من بين تلك التجارب التي يمكن أن يستدل بها تجربة بنك الخرطوم Bank of Khartoum في أذ شاء شركة إرادة للتمويل الأصغر Irada Microfinance company حيث استفادة الشركة من قدرات البنك الأصل في الانتشار ونظام الضوابط المالية والادارية، كذلك تجربة بنك الجزيرة السوداني الاردني AlJazeera Sudanese Jordanian Bank بأثناء شركة الفال للتمويل الأصغر Al-Fal Microfinance Company ، ومؤخراً من بنك أم درمان الوطني بأثناء شركة عزم. كما في بعض التجارب العالمية: كتجربة فرع التمويل الأصغر بينك ديل ديسارولو Banco del Desarrollo في شيلي، وتجربة بنك الشعب الإندونيسي فروع القرى Unit Desa of Bank Rakyat وبرنامج المشروعات الاجتماعية بينك نوبا سكوتيا Bank of Nova Scotia في غيانا، جميعها ارتبطت بالبنك الرئيسي الا انها شكلت نوافذ منفصلة بسياسات ومنهجية أقترض مستقلة وأجهزة وموظفين ونظم معلومات خاصة فقط ترفع تقاريرها للبنك الأصلي وتقع تحت إشرافه ورقابته .

من بين أشكال التدخلات قيام البنوك بأثناء وحدات تمويل أصغر شبة مستقلة، تمنح التمويلات والقروض بصورة مباشرة أو عبر نوافذ متخصصة في كل فرع، في هذا النموذج غالباً ما تكون الوظائف المالية والادارية ملحق بالبنك الأصلي، في تجربة السودان فتحت معظم البنوك وحدات للتمويل الأصغر عبر رئاستها وفروعها وهو ما إلزام به البنك المركزي المصارف التجارية ألا انها في احيان كثيرة كانت شكلية تنفذاً لتلك الموجهات فدسب، فمازال العديد من أعضاء مجالس ادارة هذه البنوك وادارتها التنفيذية تنظر للتمويل الأصغر بذات السلبية التي تطرقنا لها أنفاً، لذا نسبة ذسب الأداء ما زالت ضعيف جداً مقارنة بالسقف المحدد من البنك المركزي، وهي عكس النجاحات التي حققتها العديد من البنوك عبر وحدات التمويل الأصغر شبة المستقلة في بلدان أخرى كالبانك الزراعي التجاري في ال سلفادور Banco Agricola Comercial وبنك الباسيفيكي الإكوادوري Banco del Pacifico وبنك فاينانسيا فامبليار في باراغواي Financiera Familiar بالعودة للمقارنة حول الأفضلية بين مؤسسات التمويل الأصغر والبنوك لا ينبغي أن نجزم بأفضلية أي منهما في تقديم خدمات التمويل الأصغر فإداء المؤسسة المالية بغض النظر عن نوعها هو يحدد تلك الأفضلية. فمثلاً من ناحية نظرية يمكن أن تكون البنوك الحكومية أفضل في تقدم التمويل الأصغر نظراً لأنها تقدمه بتكلفة أقل وبحجم أكبر وفعالية أعلى فضلاً عن كونها قادرة على المنافسة خاصة إذا كانت متخصصة أو تعتمد على فروع متخصصة لهذا النوع من التمويل (التمويل الأصغر).

مؤسسات التمويل الأصغر في السودان

تبنى بنك السودان المركزي (Central Bank of Sudan (CBOS دعم إعداد وتنفيذ رؤية لتطوير وتنمية قطاع التمويل الأصغر،³ بدء تنفيذها العام 2007م حيث تزامنت مع مصادقة السودان على وثيقة منظمة العمل الدولية والتي تتضمن صياغة سياسات وطنية لتخفيف وطأة الفقر وتحقيق التشغيل عبر التمويل الأصغر، أستمّر CBOS في السياسات الداعمة لنمو وتطوير القطاع بتشجيع القطاع الخاص والمصارف بالمساهمة في إنشاء مؤسسات وشركات تمويل أصغر وصغير تابعة، حتي وصلت عدد مؤسسات التمويل الأصغر في السودان بنهاية عام 2020م إلي 47 منها 26 مؤسسة اتحادية 2 منها بنك متخصص في التمويل الأصغر و18 ولائية و3 مؤسسات محلية⁴ كما إلزام المصارف بتخصيص 12% من السقوفات التمويلية للتمويل الأصغر تم رفعها لـ 15% في العام 2018م لتشمل التمويل الصغير والمتوسط SMEs ليعود ويحددها بـ 12% حتي سياسات العام 2021م،⁵ علي أنّ تنفذ المصارف النسبة مباشرة أو منحها كتمويل بالجملة للمؤسسات.

أجبر CBOS المصارف بفتح وحدات متخصصة عبر رئاستها وفروعها، كما ساهم مالياً في إنشاء العديد من المؤسسات المالية في قطاع التمويل الأصغر كأذ شاء وكالة لا ضمان بالجملة وكالة ضمان التمويل الأصغر "تي سير" MGA Microfinance Guarantee Agency و شركة مظلّيه "ال شركة ال سودانية لتنمية وتطوير قطاع التمويل الأصغر "SMDC" كما ساهم في إنشاء كل مؤسسات التمويل الولاية

تصنف الـ MFIs في السودان وفق الإطار التنظيمي ضمن نطاق المؤسسات أو شركات المساهمة العامة أو الخاصة المرخص لها بالعمل ومزاولة تقديم خدمات التمويل الأصغر ومنتاهي الصغر، والتي تصنفها لائحة تنظم العمل والممارسة.⁶ كما في الشكل رقم (2) والجدول التالي رقم (1). كما تعرف لائحة تنظيم عمل مؤسسات التمويل الأصغر ل سنة 2011م العديد من المفاهيم في قطاع التمويل الأصغر الم ستهدفين من التمويل الأصغر ومنتاهي ال صغرى والمشروع الصغير.⁷

³ رؤية لتطوير وتنمية قطاع التمويل الأصغر: تمثّل استراتيجية لبناء قطاع التمويل الأصغر في السودان للفترة من 2011-2007م، هي أساس تطوير قطاع التمويل الأصغر في السودان؛ هدفت الرؤية إلى تمكين قطاع التمويل الأصغر من لعب دور ريادي في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية من خلال ثلاث محاور أساسية هي: دعم سبل كسب العيش/ خلق الوظائف/الإسهام في التطوير المالي ودمج القطاع الغير الرسمي.


⁴ وكالة ضمان التمويل الأصغر، إدارة الضمان والمتابعة، 2021م

⁵ منشور بنك السودان المركزي: رقم 2007/18.

⁶ بنك السودان المركزي: لائحة تنظيم عمل مؤسسات التمويل الأصغر لسنة 2011م، ف (1)، السودان، ص 1-2 .

⁷ المستهدف من التمويل الأصغر: الشخص الذي ليس له دخل أو له دخل لا يتجاوز الدخل الذي يحدده البنك. أما الفقير النشط اقتصادياً: المقصود به الفقير القادر على الكسب. في حين يحد التمويل الأصغر: بأنه كل تسهيل مالي أو عيني ممنوح للفقير النشط اقتصادياً أو لمجموعة من الفقراء النشطين اقتصادياً وفقاً لما يقرره البنك المركزي بحسب أحكام الشريعة الإسلامية. أما المشروع الأصغر: هو العمل الذي يحتاج إلى تمويل أصغر لتشغيله حيث يعتمد على مالك أو منظم عمل واحد يستخدم عدد من الأشخاص لا يتجاوز العدد الذي يحدده البنك المركزي. أما التمويل متناهي الصغر: يقصد التمويل الذي يقل عن التمويل الأصغر حسب ما يقرره البنك المركزي وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية بالإضافة لشروط تعريف التمويل الأصغر. أما خدمات التمويل الأصغر: هي حزمة من الخدمات المالية وغير المالية تشمل على سبيل المثال التمويل، الادخار، التأمين، التخزين، التسويق، وخلافها لعميل التمويل. (في أبريل من العام 2021م أجازت الدولة نظام العمل المصرفي المزدوج وعليه لن يقصر تحديد المعاملات والخدمات المالية على الأسس الشريعة الإسلامية وبالتالي يحتاج القطاع لملائمة التغييرات)

الشكل التوضيح رقم (2) مؤسسات التمويل الأصغر MFIs في السودان



جدول رقم (1) تصنيف مؤسسات التمويل الأصغر وفق لائحة العمل والممارسة – السودان

نوع المؤسسة	طبيعة المؤسسة / النشاط
✓ مرخص لها بالعمل بمزاولة خدمات التمويل الأصغر ومتناهي الصغر. ✓ مسموح لها قبول ودائع الجمهور.	مؤسسة التمويل الأصغر التي تقبل الودائع:"
✓ مرخص لها بالعمل لمزاولة خدمات التمويل الأصغر ومتناهي الصغر. ✓ غير مسموح لها بقبول ودائع الجمهور باستثناء الودائع المتعلقة بضمان التمويل.	"مؤسسة التمويل الأصغر التي لا تقبل الودائع:"
✓ يقصد بها المؤسسة التي يجوز لها فتح فروع بولايات السودان الأخرى غير التي تنشئ فيها مقرها الرئيسي بعد موافقة البنك.	"مؤسسة التمويل الأصغر الاتحادية:"
✓ يقصد بها المؤسسة التي تعمل في أية ولاية غير ولاية الخرطوم.	"مؤسسة التمويل الأصغر الولاية:"
✓ يقصد بها المؤسسة التي لا تعمل في ولاية الخرطوم أو عواصم الولايات.	"مؤسسة التمويل الأصغر المحلية أو الريفية:"
✓ يقصد بها أي تنظيم مسجل بموجب قانون التعاون لسنة 1999م.	"الجمعية التعاونية:"
✓ يقصد به الرابطة المصرفية التعاونية والتي تعمل خصيصاً لمصلحة أعضائها حيث يجمع الأعضاء مدخراتهم كما يقترضون الأموال ويدفع للمدخرين حصة من الأرباح.	"الاتحاد ائتماني:"

المصدر: بنك السودان المركزي: لائحة تنظيم عمل مؤسسات التمويل الأصغر للعام 2011م.

الجدول رقم 2 يوضح مؤسسات التمويل الأصغر التي تقبل الودائع والتي لا تقبل

المؤسسة	التأسيس	مجالات العمل وممارسة النشاط	التسجيل	الرقابة
مؤسسات التمويل الأصغر التي تقبل الودائع	اتحادية، ولائية، محلية شخصية اعتبارية: منشأة/ هيئة عامة، شركة مساهمة، جهة اعتبارية يحددها البنك	<ul style="list-style-type: none"> - تقديم خدمات التمويل الأصغر المالية وغير المالية. - قبول الودائع وما في حكمها وفقاً لما يحدده البنك. - تنفيذ المهام غير المصرفية المتعلقة بالتمويل الأصغر والمرتبطة بخدمات تطوير أذ شطة التعاونيات والجمعيات والمشروعات الريفية. - ترتيب محافظ التمويل والإشراف على مشروعات التمويل الأصغر. - تقديم الضمانات المتعلقة بالتمويل الأصغر ومتناهي الصغر للعملاء. - الاستثمار أو المساهمة في إنشاء مؤسسة تمويل أصغر (جديدة) وفق اشتراط محددة - تقديم خدمات التمويل الأصغر ومتناهي الصغر للمجموعات الاستخدام الذاتي، الاتحادات والجمعيات - إصدار الصكوك القابلة للتداول / تحصيل النقود / استثمار فائض الأموال. - استلام التمويل من البنوك، الوكالات، الأفراد، وغيرها وتوجيهه نحو خدمات التمويل الأصغر. - دفع واستلام العمولات وتحديد هوامش الأرباح. 	<p>1. شهادة تسجيل</p> <p>2. إذن ممارسة عمل</p>	<p>تخضع لمبدأ:</p> <p>1- الامتثال للقواعد التنظيمية</p> <p>2- الاحترافية: القواعد التنظيمية الوقائية لضمان سلامة النظام المالي وحماية الودائع بمؤسسات التمويل الأصغر التي تقبل الودائع .</p>
مؤسسات التمويل الأصغر التي تقبل الودائع	شخصية اعتبارية: منشأة/ هيئة عامة، شركة مساهمة، جهة اعتبارية يحددها البن، منظمة غير حكومية، اتحاد ائتماني، جمعية تعاونية .	<ul style="list-style-type: none"> - تقديم خدمات التمويل الأصغر المالية وغير المالية. - تنفيذ المهام غير المصرفية المتعلقة بالتمويل الأصغر والمرتبطة بخدمات تطوير أذ شطة التعاونيات والجمعيات والمشروعات الريفية. - ترتيب محافظ التمويل والإشراف على مشروعات التمويل الأصغر. - تقديم الضمانات المتعلقة بالتمويل الأصغر ومتناهي الصغر للعملاء. - الاستثمار أو المساهمة في إنشاء مؤسسة تمويل أصغر (جديدة) وفق اشتراط محددة. - تقديم خدمات التمويل الأصغر ومتناهي الصغر للمجموعات الاستخدام الذاتي، الاتحادات والجمعيات. - استلام التمويل من البنوك، الوكالات، المجموعات، الأفراد، وتوجيهه نحو خدمات التمويل الأصغر - دفع واستلام العمولات وتحديد هوامش الأرباح. 	<p>1. شهادة ممارسة العمل</p>	<p>تخضع لمبدأ الرقابة:</p> <p>1- الاحترافية</p> <p>2- غير الاحترافية: القواعد التنظيمية لرقابة مؤسسات التمويل الأصغر التي لا تقبل الودائع. وعادة ما تتعلق بالتأسيس والتشغيل والعملاء "</p>

الحوكمة المؤسسية

مفهوم الحوكمة

تتعدد تعريف الحوكمة أهمًا: تعريف البنك الدولي: الحالة التي تتم من خلالها إدارة الموارد الاقتصادية للمجتمع بكفاءة عالية بهدف التنمية. أما تعريف مؤسسة التمويل الدولية: (International Finance Corporation (IFC هي النظام الذي يتم من خلاله اداره الشركات أو المؤسسات والتحكم في إعمالها. في حين جاء تعريف منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) Organization for Economic Cooperation and Development بأنها: مجموعة من العلاقات التي تربط بين القائمين على ادارة الشركة ومجلس الادارة وحملة الأسهم وغيرهم من أصحاب المصال. " كما تعرّف أيضاً بأنها: "النظام المتكامل للرقابة حيث تتضمن مجموعة من الإجراءات القانونية والإدارية والمحاسبية وغيرها، ترمي إلى اتساع نظام المساءلة وتحقيق المساواة عند تحديد حقوق أصحاب المصالح في الوحدة الاقتصادية، وتحسين أدائها وتعظيم القيمة السوقية لأسهمها وتحقيق الإفصاح والشفافية عن المعلومات المحاسبية ذات الجودة العالية التي تحقق منفعة مستخدميها. "

هذه تعريفات تظهر تباين وجهات النظر في تعريف الحوكمة لكنها تلخص أنّ الحوكمة ما هي الا اطار عمل مؤ سسي، أو نظام يعمل عبر سلسلة إجرائية تحكمها لوائح وقوانين تنظم العمل والعلاقة بين أصحاب المصلحة في العمل لتحقيق الأهداف والغايات، بحيث يعمل هذا الإطار أو النظام على تحديد الم سئوليات والحفاظ على الحقوق وتنظيم العلاقات وتحقيق الأهداف والغايات دون تعارض، وبشكل آخر هي مراقبة وتوجيه لأنشطة المؤسسة عبر التخطيط والمساعدة علي وضع السياسات وتنفيذها، والرقابة والتوجيه واتخاذ القرارات السليمة في اطار المسؤولية للتأكد من أنّ الأنشطة التي تتم داخل المؤسسة تتم وفق المخطط وبنهج سليم وفق منهجية سليمة.

حوكمة مؤسسات التمويل الأصغر

يعتبر ضعف الحوكمة في مؤسسات التمويل الأصغر من ضمن أكبر الأخطار التي تواجهه هذه المؤسسات مؤخرًا، وتصنف سابعاً من بين أشد عشر مخاطر تواجهه هذه المؤسسات في البلدان العربية وشمال أفريقيا، ويرى مقدمو الخدمات المالية والعاملين في قطاع التمويل الأصغر أنّ ضعف الحوكمة في مؤسسات التمويل الأصغر يتزايد . وهنا تمكن أهمية الحوكمة لقطاع التمويل الأصغر ففوة تطبيق الحوكمة المؤسسية ككفاءة مجالس الادارة ومستوي استراتيجية المخاطر باتت ضمن أهم المؤشرات الرئيسة في تقييم المؤسسات والشركات العاملة في قطاع التمويل الأصغر وترتبط بشكل كبير بفرصها في الوصول إلي مصادر الأموال وأسواق راس المال.

الممارسات الفضلي للحوكمة المؤسسية

كثيراً ما تقاس الممارسات المثلي في حوكمة مؤسسات التمويل الأصغر بمدي تطبيق أعلي مستويات الضبط المؤسسي على الصعيد الخارجي والداخلي، وهنا يجب مراعاة مسائل أساسية أهمًا ما أشاره إليه وكالة الإنماء الدولي الامريكية "أسيون الدولية" وهي:-

1. هياكل الملكية، يجب أنّ تراعي هياكل ملكية مؤسسات التمويل الأصغر م صالح الم ساهمين "الملاك" والأطراف الأخرى من أصحاب المصلحة والتوافق بينها. قد تختلف هذه الم صالغ باختلاف هيكل ملكية مؤسسة التمويل

- الأصغر ولكن يجب أن تراعي مثلاً- المؤسسات العامة أو الحكومية والمنظمات غير الحكومية لا ترغب في الربح، في حين مؤسسات وشركات القطاع الخاص تسعى لتعظيم أرباحها.
2. التوازن بين الأداء الاجتماعي والربحية. أن السمة الغالبة لمؤسسات التمويل الأصغر هي الرسالة المزدوجة، ولتحقيق ذلك من المهم تبني استراتيجيات تضمن الوصول لقاعدة أكبر من العملاء مع تحقيق مستويات معقولة من الربحية، فالتركيز على الأداء الاجتماعي دون تحقيق مستويات مقبولة من الربح سيكون خصباً على الاستدامة وجودة الخدمات المقدمة. وبذات القدر التركيز على الربحية على حساب الأداء الاجتماعي هو انحراف عن رسالة المؤسسسة وهي مخاطرها لها ما بعدها في نواحي عدة. إذا تطرقنا لهذه النقطة من خلال واقع مؤسسات التمويل الأصغر الولائية العاملة في السودان يمكن القول " إذا أستمرت بالنهج الحالي دون تحقيق تحسن في أداءها المالي في ظل التضخم وارتفاع تكلفة التمويل سيأثر ذلك وبشكل كارثي في مستوي إداؤها وتحقيقها رسالتها واستدامة هذه المؤسسات، فمع الضعف الكبير في رؤوس أموال هذه المؤسسات تهددها حتميه خروج البنك المركزي بنهاية العام 2021م من المساهمة في هذه المؤسسات، عليه من المهم في الوقت الحالي تشجيع عملية التحول المؤسسي لكيانات هادفة للربح والبحث عن مساهمين جدد كقطاع المصرفي بالاستفادة من نسبة الـ 12% ومشروع قانون الشراكة ما بين القطاعين العام والخاص Public Sector Private sector Partnership-P.P.P في دخول مساهمين من القطاع الخاص يحملون نفس التوجه.
3. ادارة المخاطر. ما لا شك فيه أن مؤسسات التمويل الأصغر التي تعمل بفعالية على تقييم وإدارة مخاطرها لديها فرص عالية لتحقيق النمو المستدام، بالتالي من المهم وجود مجلس ادارة لدية الأدرار الكافي بالمخاطر الرئيسية الداخلية والمحيطية التي تواجهه المؤسسة، مجلس يملك قدرة تقديم الإرشاد والتوجيه اللازمة للإدارة التنفيذية لأدرار المخاطر، فمن الضروري وجود دور فعال لمجلس الادارة في تحديد وقياس المخاطر وإدارتها والقيام بعمل مستمر يتعلق بتطوير استراتيجيات الحد من المخاطر والسياسات والإجراءات والتأكد من إيصالها بشكل متلائم للموظفين وفهم الموظفين لأدوارهم ومهامهم ومسؤولياتهم كذلك التأكيد من توفير الاحتياجات التدريب اللازمة للقيام بذلك، والعمل على أن تكون ثقافة المؤسسسة تركز على الالتزام بالسياسات والإجراءات بشكل صارم.

مجالس ادارة مؤسسات التمويل الأصغر

أعضاء مجلس ادارة مؤسسة التمويل الأصغر يمثلون ضمناً الأوصياء على المؤسسة والمدراء الرئيسيين والفعليين لها حيث تقع عليهم المسؤولية الأعظم على كل المستويات وتعلق عليهم رغبات كل أصحاب المصلحة وسمعة المؤسسة، وبالتالي فإن مستوي كفاءة وقدرات مجلس الادارة هي ما تحدد في أوقات كثيرة مستوي نجاح المؤسسة بالإضافة لطبيعة العلاقة ودرجة التنسيق مع الادارة التنفيذية وفهم كلي الطرفين لدوره ومسؤولياته وواجباته بوضوح والقيام به بشكل كامل هو صميم وصلب عملية الحوكمة.

اختيار مجالس الإدارة

أنّ الاختيار السليم دوماً لأعضاء مجلس الإدارة يتجلى أثره الملموس في إداء المؤسسة، فالمجلس بمثابة الدنمو المحرك للمؤسسة ويقع على عاتقه العديد من المهام، عليه يتطلب ذلك اختيار أعضاء من ذوي الكفاءة يمتلكون قدرات ومهارات كافية للقيام بذلك. يمكن تحديد العديد من المهارات التي يجب أن تراعى في اختيار مجلس إدارة مؤسسة التمويل الأصغر الآتي - :

← المعرفة بالتمويل الأصغر، نظراً لحدائثة هذه المؤسسات نسبياً قد لا يتوفّر سوى عدد محدود من الخبراء في هذا المجال لديهم المعرفة والمعلومات المحلية اللازمة لفهم صناعة الأصغر وإطار عمل تلك المؤسسات، إلا أنه من المفيد جداً للمؤسسة أن يتضمّن المجلس أعضاء ذوي خبرة ومعرفة كافية بأفضل ممارسات التمويل الأصغر.

← الإدارة المالية، من المهم وجود أشخاص بمجلس الإدارة لديهم المعرفة بالتحليل المالي وفهم وقياس إداء هذا النوع من المؤسسات في النواحي المالية الرئيسية كالنخيط المالي والتحصيل وأسترداد التمويل كذلك موازنة رأس المال "نوعية الموجودات/الأصول" وإدارة السيولة، إلي جانب إلمام المجلس بالتدقيق المالي لتقييم متانة آليات الرقابة الداخلية بالمؤسسة، أيضاً سيكون من المهم وجود أشخاص لديهم المعرفة التامة بمصادر الأموال للأفراد الذين يتمتعون بالفهم الكافي بالأسواق المالية والأشخاص ذو الخبرات المصرفية ومن يتمتعون بفهم كاف بمصادر التمويل ومطلوبات القروض والمنح ويعرفون الممارسين على الساحة ويمتلكون علاقات جيدة في هذه الجوانب بإمكانهم أن يكونوا عناصر مساهمة وأعضاء مهمين في مجالس إدارة مؤسسات التمويل الأصغر.

← المنتجات التسويق، مع ازدياد حجم المنافسة أصبح على مؤسسات التمويل الأصغر تسويق منتجاتها بقوة أكثر لعملائها إضافة لذلك يحتاج المستهدفين من تلك الخدمات إلى التثقيف حول أهمية وقيمة الخدمات التي تقدّمها مؤسسة التمويل الأصغر، ونظراً لأن التسويق لا يزال مجال حديث نسبياً لمؤسسات التمويل الأصغر لكن إمكان أعضاء مجالس الإدارة ذوي الخبرة في هذا المجال حتي في الأسواق التي لا يوجد بها منافسة على تسويق منتجات التمويل الأصغر المساعدة في توفير التوجيه والإرشاد اللازم في تصميم المنتجات وتقديم العروض.

← الجوانب القانونية والتشريعية: أن جميع مؤسسات التمويل الأصغر وبشكل خاص تلك التي دخلت القطاع المالي المنظم أو تفكر في القيام بهذا النوع من التغيير ستستفيد من الأشخاص الذين يجلبون معهم الخبرة القانونية لمجالس إدارتهم والمعرفة التامة بالقوانين المحلية والقومية الدولية والتشريعات والموجهات الرقابية والتنظيمية المتعلقة بالتمويل الأصغر هو أمر شديد الأهمية.

← العلاقات العامة، يجب على مؤسسات التمويل الأصغر الاهتمام بالصورة التي تنقلها للعملاء وللمجتمع ككل، يجب عليها أن تكون قادرة على إجراء حملات ترويج ناجحة للتوسّع والانتشار وإدارة شبكة العلاقات في الوصول لمصادر التمويل والتسهيلات الأخرى فالأشخاص الذين يتمتعون بخبرة سابقة واتصالات واسعة هم مهمين كأعضاء مجلس إدارة في هذه المؤسسات.

← تكنولوجيا المعلومات، المنافسة المتزايدة والتركيز على تخفيض التكاليف وغيرها من الأهداف، بالإضافة لطبيعة عمليات التمويل الأصغر المتزايدة في التعقيد كاستقبال الادخارات والمنتجات المتنوعة تتطلب تحسين مستمر لأنظمة

التكنولوجيا، فأنظمة تكنولوجيا المعلومات المتداخلة والمنظمة تمكن المؤسسة من إجراء تقييم أفضل لأدائها في أي وقت كما تخفض الأخطاء وتدسن نظام المتابعة وتخفض فرص الاحتيال وتخفض التكاليف التشغيلية، لذلك تستفيد المؤسسة من أعضاء مجالس الإدارة من الأشخاص الذين يتمتعون بالخبرة التكنولوجية.

مهام وواجبات مجلس الإدارة

قيام أعضاء مجلس الإدارة بواجباته ومسؤولياته بشكل فعال من بين أهم المؤشرات التي تحدد الحوكمة، عليه يمكن تحديد أهم الواجبات التي يجب على مجلس إدارة مؤسسات التمويل الأصغر القيام به في الآتي:-

← القيام بواجبات العناية "الرعاية": وهي تعني وجود مجلس قادر على تحفيز ومساعدة الإدارة التنفيذية على القيام بمسؤولياتها وقادر على التوجيه والاهتمام والعناية بالمؤسسة وتقديم كل ما هو مفيد، وليتم ذلك بالوجه المطلوب لابد من وجود أعضاء لديهم القدرة والرغبة في تتعبم أشكال المؤسسة، لديهم الرؤية والحس السليم والاستعداد للإصغاء لوجهات النظر المختلفة والتحلّي بالشجاعة والنزاهة، أشخاص قادرين على توفير وقت كافي لإدارة شؤون المؤسسة والاطلاع على الوثائق والحضور والمشاركة الفاعلة في الاجتماعات وعمل اللجان.

← القيام بواجبات الوفاء "الأخلاص": لقيام أعضاء المجلس بواجب "الأخلاص" يتطلب أن لا يكون هناك تضارب للمصالح وأن يكون هنالك التزام بالسرية المطلوبة .

← القيام بواجبات الامتثال: أن اختيار أعضاء مجلس الإدارة يجب أن يراعي مدي الأيمان برسالة المؤسسة والاستعداد لتخصيص الوقت والجهد من أجل تحقيقها والفهم الواضح لأدوارهم ومسؤولياتهم كأفراد وكفريق عمل.

مسؤوليات مجالس الإدارة

← تعدد مسؤوليات مجلس إدارة مؤسسات التمويل الأصغر، أهم تلك المسؤوليات الآتي:

← المسؤولية الائتمانية، مجالس الإدارة كمؤتمن على جميع ممتلكات المؤسسة فإن مراقبة تنفيذ الأنشطة والعمليات والاجراءات والسياسات الائتمانية وزيادة الرأسمال المؤسسة أهم مسؤوليات، مسؤولية مجلس الإدارة الائتمانية في أي شركة من شركات الوساطة المالية أوسع نطاقاً من الشركات الأخرى. مؤسسات التمويل الأصغر ولكونها تأخذ شكل المؤسسة المالية وتقدم التسهيلات الائتمانية (التمويل) يقع عليها نفس الضغط أن لا يمكن أكبر فهي تقدم الخدمات لفئات هشة مالياً معرضون لأخطار ماليه أكبر كما لا يملكون الوعي المالي والائتماني الكافيين وبالتالي فان الواجبات الائتمانية بمؤسسات التمويل الأصغر هي أكبر وأعمد.

← المسؤولية القانونية. يقع على عاتق المجلس التأكد من أن المؤسسة تلتزم بقانون إن شاءها والقوانين والسياسات والإجراءات الداخلية والتأكيد على المسؤولية الفردية بين المدراء حيال أنشطة المؤسسة كما يجب على المجلس أن يحافظ على وضع المؤسسة القانوني وكونها ملتزمة بالأنظمة والأحكام الحكومية حسب الهيكلية، والأهم أن يكون المجلس متيقناً لمستوى المسؤولية والحصانة المتوفرة له من قبل القوانين المحلية والمنظمة .

← مسؤولية وضع السياسات والتخطيط، من بين مسؤوليات المجلس تنفيذ الالتزامات المرتبطة بتحديد رسالة المؤسسة وتوجهاتها الاستراتيجية وتوافقها مع عملياتها التنفيذية. أيضاً المصادقة على الاستراتيجيات والسياسات واللوائح

والموازنات والخطط والتأكد من التزام المؤسسة بها وبالقوانين واللوائح والتنظيمية والرقابية المتعلقة بذلك مع تقديم الإرشاد والتوجيه والتصويب في حال الانحراف، أيضاً العمل على حماية المؤسسة من الأعمال غير المصرح بها وغير القانونية .

← الم مسؤولية المالية والادارية، التطور والثبات المالي ونسب الرافعة المالية للمؤسسة من أولي مسؤوليات مجالس الإدارة لذلك يجب عليه مراقبة تنفيذ الأنشطة التي تضمن فعالية العمليات بالمؤسسة وضبط التكاليف، كما يقع تحمل مسؤوليات توظيف واختيار الأفراد المؤهلين لإدارة المؤسسة وتحديد الأهداف ومسؤوليات الإدارة العليا والإشراف على اداءها وتتبع القصور وإخفاقات الاداء في نطاق مسؤولياتها .

← المسؤولية الذاتية، ضمن ومسؤوليات مجلس الإدارة تقييم لجانه الفرعية بشكل دائم.

أن قيام مجلس إدارة مؤسسة التمويل الأصغر بدوره لا يتأتى الا بقيامهم بواجباتهم بأكمل وجه وتحمل مسؤولياتهم القانونية والمالية والادارية والائتمانية وكل ما يتعلق بوضع السياسات والتخطيط والعمل على تحقيق الأهداف، ويتعدى ذلك إلي الالتزام الزمني داخل قاعة الاجتماعات من سلوكيات واحترام وإدارة الوقت والتفاعل بين أعضاء المجلس .

عليه من المهم مراعاة العديد من المعايير في تكوين مجلس إدارة هذه المؤسسات ولضمان اختيارات مثلي يجب أن تُضمّن تلك الاحتياجات والمعايير في إجراءات التأسي (القانون- عقد التأسيس) ولائحة الجهات التنظيمية والرقابية ، كما يجب أن تركز عملية اختيار والتجديد لأعضاء المجلس لتقييم فعلي، حيث تساعد عمليات التقييم في معالجة الأمور العالقة وتحسين عملية صنع القرار وتحديد الثغرات والاحتياجات والتوقعات وبشكل عام ضمان لفعالية هذه المجالس، على أن تتم عمليات التقييم من قبل الجهات الرقابية أو التنظيمية أو من قبل جهات متخصصة خارجية وأن تكون بشكل دوري.

تفويض صلاحيات مجالس الإدارة

قيام لمجلس الإدارة بواجباته يتطلب في أوقات كثيرة تفويضه ونقله لمهامها، حيث يمثل تفويض المجلس لصلاحياته واحدة من أهم ممارسات الحكومة المؤسسية وهو قيام المجلس بتفويض لجنة صغيرة من أعضاء المجلس لتنفيذ مهام محددة ومن ثم عرضها على كامل المجلس للمراجعة وإصدار القرار النهائي حولها، لكن يجب أن تتم عملية التفويض بناء على الكفاءة والاختصاص. أهم هذه اللجان لجنة التنفيذية، لجنة المخاطر، لجنة التعينات والحوافز، لجنة التدقيق والمراجعة كل لجنة من هذه اللجان لها مهام ومسؤولياتها محددة، كما موضح في الجدول رقم (3) بشكل تفصيلي .

أيضاً هناك لجان أخرى مستحدثه كالجنة جمع التمويل والتي تنحصر مهامها في الاشراف او العمل على حصول المؤسسة على التمويل لدعم نشاطاتها. أيضاً لجنة التعويضات والتي تحرص على بناء نظام للتعويضات .

جدول رقم (3) تفويض صلاحيات المجالس (لجان المجلس)

الأهداف الرئيسية	التنسيق	الأدوار (المهام والمسؤوليات)	لجان المجلس
التنسيق بين الإدارة التنفيذية ومجلس الإدارة لإتجاز المهام التنفيذ لتتقيق رسالة المؤسسة	(المدراء غير تنفيذين/المدراء التنفيذين)	<ul style="list-style-type: none"> العمل مع المدراء التنفيذيين على تحقيق رسالة المؤسسة ومساعدته في ترتيب أعمال واجتماعات المجلس ومناقشة المشاكل الرئيسية للمؤسسة وأعدادها لمناقشة في المجلس. التأكد من قيام مجلس الإدارة بكل المهام وتقييم فعاليتهم. تنسيق الاجراءات الرئيسية للمجلس وبالأخص المتعلقة بتحديد الاوليات والمساعدة في أعداد السياسات والاشراف المباشر علي المؤسسة. 	<u>لجنة التنفيذية</u>
ادارة مخاطر المؤسسة بفعالية	(المدراء غير تنفيذين/ادارة المخاطر)	<ul style="list-style-type: none"> التأكد من وجود دليل أو استراتيجية لإدارة المخاطر والتحديث المستمر له. تهيئة البيئة الملائمة لإدارة مخاطر المؤسسة. العمل على تنفيذ والالتزام موجهاً دليل أو استراتيجية المخاطر مناقشة المجلس في المسائل المتعلقة بتقييم مخاطر المؤسسة وتقديم مقترحات التعاطي معاً. 	<u>لجنة المخاطر</u>
وجود مجلس ادارة بأعضاء أكفاء وفعالين قادرين على كل ما تحتاجه المؤسسة	(المدراء غير تنفيذين/الأدارية)	<ul style="list-style-type: none"> المشاركة في اختيار الأعضاء الجدد واستبدالهم والادارات التنفيذية العليا. تقييم مجلس الإدارة (المجلس/ الاعضاء) والإدارة التنفيذية العليا. العمل على ضمان وجود وتطبيق سياسيات ملائمة ومحفزه لمكافئات الادارات التنفيذية ونظام التعويضات بالمؤسسة، وهيكل ونظام تقييم للعاملين. 	<u>لجنة التعينات والحوافز</u>
تطبيق أفضل ممارسات الحكومة والادارة الرشيدة	(المدراء غير تنفيذين/الالتزام/المراجعة الداخلية)	<ul style="list-style-type: none"> التأكد من وجود دليل للحكومة والتحديث المستمر له. التأكد من الإلتزام بموجهات دليل الحكومة. 	<u>لجنة الحكومة</u>
تحديد وتقييم مخاطر المؤسسة	(المدراء غير تنفيذين/المالية/المخاطر)	<ul style="list-style-type: none"> تحديد ومراقبة وتقييم مستوي الاقتراض والافراض في الدين/ مخاطر السيولة. تحديد مستوي المخاطرة المقبول بناءً على الموجودات/ الأوصال والمطلوبات. تقارير تقييم اداء المؤسسة المالي للجهات الخارجية. 	<u>لجنة (اللجنة المالية الموجودات)</u>
حماية مواد المؤسسة	(المدراء غير تنفيذين/المراجعة/الالتزام)	<ul style="list-style-type: none"> الاشراف على تنفيذ السياسات والاجراءات لحماية موارد المؤسسة المالية. مراجعة نظم الرقابة والضبط الداخلي والتأكد من كونها تعمل بفعالية. 	<u>لجنة التدقيق والمراجعة</u>

المصدر: نيفين، عبوشي؛ وآخرون: دليل الحوكمة المؤسسية وإدارة المخاطر لمؤسسات التمويل الأصغر في العالم العربي، مؤسسة جرامين - جميل، 2020م.

تطبيق مؤسسات التمويل الأصغر الولائية لقواعد الحوكمة .

شهد العام 2008 ميلاد أول مؤسستين للتمويل الأصغر في السودان منذ ذلك التاريخ وحتى العام 2020م وصل عدد المؤسسات إلي 46 مؤسسة، وفق الإطار التنظيمي لمؤسسات التمويل الأصغر في السودان يمكن ان تأخذ مؤسسة التمويل الأصغر شكل البنوك المتخدية أو المؤسسات وتوزع هذه المؤسسات بين البنوك والمؤسسات المسموح لها بقبول الودائع وأخرى لا تقبل الودائع، وجغرافياً بين المؤسسات الاتحادية والريفية والمحلية وأخيراً والولائية والتي نحن بصدد دراستها.

أستطاع قطاع التمويل الأصغر خلال هذه الفترة الوصول الي 3 مليون مستفيد، بلغت الحصص السوقية لمؤسسات التمويل الأصغر 60% منها تقريباً، ف صناعة التمويل الأصغر في هذا البلد تعمل بشكل متطور مقارنة قبل العام 2006م، إلا أن القطاع ما زال يعاني العديد من التحديات أكبرها مشكلات الاقتصاد الكلي كالتضخم والتغيرات السياسية والاقتصادية بالبلاد في السنوات الأخيرة، وظلال جائحة COVID-19 بالإضافة لأعقد التحديات والمرتبطة بضعف البنية التشريعية وانعدام التنسيق بين مكونات القطاع ومؤسسات الدولة، كما أن حوافز الاستثمار وارباح التمويل في قطاع التمويل الأصغر ضعيفة مقارنة بارتفاع تكاليف التمويل ومستويات التضخم، يضاف لذلك الضعف الكبير في رؤوس أموال هذه المؤسسات وصعوبات للتمويل.

مؤسسات التمويل الأصغر الولائية هي مؤسسات مساهمة عامة، أهم المساهمين الحكومات الولائية والبنك المركزي، تحكمها قوانين تأسيس ولائية تجاز من الجهات التشريعية الولائية تحدد تبعية الحكومات الولائية التي تشرف عليها من خلال وزارة المالية أو الرعاية الاجتماعية، كما تعطي هذه القوانين الحكومات الولائية (الوالي) صلاحيات أصدر قرار التأسيس وتكوين مجلس الإدارة الذي يجب أن يراعي فيه معايير ومطلوبات الجهة التنظيمية والرقابية، كما تسمى تلك القوانين وزير الوزارة المختصة رئيس للمجلس، لكنها لا تشير بوضوح لضوابط تفصيلية لاختيار أعضاء المجلس مما يجعل الاختيارات متأثر ببعض العوامل منها السياسية - مثلاً (التأكد من ولاء العضو سياسياً، أو رفضه لانتماءات سياسية، أو تعيين أعضاء للمجلس كترقيات وموازنات سياسية)، كما كانت تستغل أنشطة هذه المؤسسات التمويلية في بعض الأحيان في الخطابات السياسية ما رمي بظلاله السالبة على هذه المؤسسات وعلى قطاع التمويل الأصغر بشكل عام. هذا التعقيدات إلي جانب عوامل أخرى ساعدة في أحيان كثيرة في اختيار مدراء تنفيذيين وأعضاء لمجالس هذه المؤسسات أقل قدر من الكفاءة، مؤخراً أصدر البنك المركزي ضوابط ومعايير لتعيين الإدارات التنفيذية وأعضاء مجالس الإدارة باتت تحد من تلك الاخفاقات إلا انها لم تنهي الأمر. التعقيدات والتدخلات السياسية في مؤسسات التمويل الأصغر لا تتوقف على اختيار وتعيين الإدارة العليا ومجالس الإدارة بل تعدي لتدخل الإدارات التنفيذية والسياسية بهذه الولايات في مهام الإدارة التنفيذية ومجلس الإدارة، كما تظهر بعض التقاطعات بين الحكومات الولائية والبنك المركزي كجهاز تنظيمي ورقابي هذه التقاطعات تجعل من عملية اختيار وتعيين ومن ثم اعتماد المدراء التنفيذيين وأعضاء مجالس إدارة المؤسسات الولائية من عملية في غالبية من التعقيد البيروقراطية وابتات من أكبر تحديات هذه المؤسسات مؤخراً فهي تتطلب توافقات معقدة وتأخذ فترات طويلة جداً تاركاً فراغ اداري بهذه المؤسسات.


بالرجوع الي الأهداف المتعلقة بتقييم ودراسة مدي تطبيق المؤسسات الولائية لقواعد و ضوابط الحوكمة وتحديثها، وتأثير ذلك على فرص الحصول على التمويل بالجملة والاستدامة، بالإضافة لتقييم مستوي كفاءة مجالس ادارة المؤسسات الولائية سنقوم في هذا الجزء بتحليل نتائج مقابلة 54 من المشاركين في الاستقصاء الذي تم للعاملين بالمؤسسات العاملة في قطاع التمويل الأصغر والتي شملت الاجهزة الرقابية "البنك المركزي السوداني بالإضافة لمؤسسات الضمان" وكالة ضمان التمويل الأصغر بالجملة" والمؤسسات المظلية لقطاع التمويل الأصغر "الشركة السودانية للتمويل الأصغر- شركة دارفور الكبرى للتمويل الأصغر" بالإضافة لموظفي الاستثمار بالبنوك والمصارف.

تحليل ومناقشة الدراسة الميدانية

1- تحليل بيانات المبحوثين

الرسم التوضيحي رقم (4)

الشكل التوضيحي رقم (4) يوضح آراء المشاركين حول السؤال: ما هي طبيعة علاقة مؤسستك الحالية مع مؤسسات التمويل الأصغر؟ حيث شملت الخيارات مؤسسة رقابية (البنك المركزي)، ووكالات الضمان حيث توجد وكالة واحدة للضمان للتمويل الأصغر بالجملة، مؤسسة مظلية، البنوك والمصارف.




الرسم التوضيحي رقم (5)

الرسم رقم 4 يوضح توزيع المبحوثين حسب الوظائف حيث شملت الخيارات المدراء التنفيذيين، مدراء الادارات، مدراء الاقسام، والموظفين.

من الاشكال 4-5 يمكن تلخيص خصائص المشاركين في التقييم في الاتي: -

1- مثلت نسبة مدراء الأقسام والوحدات والموظفين النسبة الأكبر من بين المشاركين بلغت نسبتهم 35% و 44% بالتوالي، في حين نسبة الادارات العليا 21%.




2- تقارب نسبة المشاركين حسب المؤسسات على الرغم من ارتفاع عدد المشاركين من الاجهزة الرقابية "البنك المركزي" والبنوك والمصارف لكبر حجم هذه المؤسسات حيث مثلوا 31% و 30% تالياً، 19% من وكالة ضمان التمويل الأصغر "تيسير" 20% من المؤسسات المظلية وعددهم مؤسستين.

2- اختيار وتعيين مجالس الإدارة

الرسم التوضيحي رقم (6)


يوضح الرسم التوضيحي رقم 6 آراء المشاركين في الاستقصاء عن الطريقة المتبعة حالياً في اختيار أعضاء مجالس إدارات مؤسسات التمويل الأصغر الولائية والمحلية ي ساعد في اختيار أعضاء أكفاء؟ حيث يري 68% من المشاركين أن الطريقة التي يتم بها تكوين واختيار مجالس إدارات مؤسسات التمويل الأصغر لا تساعد في وصول أعضاء أكفاء.



3- ربط التسهيلات الائتمانية بضوابط الحوكمة

الرسم التوضيحي رقم (7)

الشكل التوضيحي رقم 7 يوضح الاستقصاء عن اشتراط المؤسسات العاملة في القطاع تقديم التسهيلات الائتمانية لمؤسسات التمويل الأصغر (المنح، القروض المضاربات، الضمان) بتوفير مطلوبات أو تطبيق ضوابط ومنشورات متعلقة بالحوكمة؟ حيث أجاب 61% بأن مؤسساتهم تشترط تطبيق ضوابط ومنشورات متعلقة بالحوكمة قبل منح التسهيلات




الملاحظ أيضاً أن الأجهزة الرقابية (البنك المركزي- وحدة التمويل الأصغر) مؤخراً باتت تقرن منح التسهيلات لمؤسسات التمويل الأصغر بتطبيق مطلوبات و ضوابط تصدرها متعلقة بالحوكمة كما تلزم المؤسسات كوكالة الضمان والمؤسسات المظلية أيضاً بذلك في حين مازالت العديد من المصارف لا تركز في منح تسهيلات الائتمانية لهذه المؤسسات على اشتراطات البنك المركزي وهذا سبب تباين الإجابات؟

4- التزام المؤسسات بضوابط الحوكمة


الرسم التوضيحي رقم (8)

الشكل رقم 8 يوضح الآراء حول التزام مؤسسات التمويل الأصغر الولائية والمحلية بموجهات الضبط الداخلي التي تصدرها وحدة التمويل الأصغر بالبنك المركزي والمتعلقة بالجمعية العمومية، مجلس الإدارة، الإدارة التنفيذية، نظام الضبط الداخلي، نظام الرقابة، الامان التكنولوجي، المراجعة الداخلية؟ والملاحظ من البيانات يعتقد معظم المشاركين أن هذه المؤسسات لا تلتزم بموجهات الضبط الداخلي الصادرة من البنك المركزي- وحدة التمويل الأصغر .




الشكل رقم (5) يوضح آراء المشاركين في الاستقصاء عن مدي التزام مؤسسات الولاية بموجهات ومنشورات الحوكمة التي تصدر من الجهات التنظيمية والرقابية؟ حيث يري معظمهم أن مؤسسات التمويل الأصغر الولاية والمحلية لا تلتزم بالموجهات الصادرة من الأجهزة التنظيمية والرقابية (البنك المركزي- وحدة التمويل الاصغر) حيث بلغت نسبتهم 46% في حين يري 28% أنها تلتزم لحد ما، بينما 31% يعتقدون أنها لا تلتزم بالموجهات والضوابط.

الرسم التوضيحي رقم (9)




بسؤال المبحوثين عن مدي حوجه مؤسسات التمويل الأصغر الولاية والمحلية لموجهات وضوابط حوكمة تختلف عن بنوك ومؤسسات التمويل الأصغر الاتحادية؟ جاء آراء معظم المشاركين والبالغ نسبتهم 94% أن مؤسسات التمويل الأصغر تحتاج لضوابط حوكمة منفصلة تلائم طبيعة هذه المؤسسات في حين 6% من المشاركين يري عكس ذلك.


الرسم التوضيحي رقم (10)




الشكل رقم (10) يوضح آراء المشاركين حين تم سؤالهم عن مدي أثر عدم التزام مؤسسات التمويل الأصغر بتطبيق ضوابط وموجهات الحوكمة في الحد من فرص استفادتها من التسهيلات الائتمانية من المصارف كالتمول بالجملة وخطابات الضمان والقروض الدولية والمنح؟ بلغ نسبة الذين يعتقدون أن عدم التزامات هذه المؤسسات ستحد من فرصها في الحصول على التسهيلات الائتمانية وخطابات الضمان 91% مقارنة بـ 5% يري عكس ذلك، و4% آخرون يري أنها ستأثر ولكن لحد ما.

الرسم التوضيحي رقم (11)





يوضح الشكل رقم 12 تقييم المشاركين في الاستقصاء لمجالس أدارات، يشير تقييم معظم المشاركين إلي أن هناك ضعف بشكل عام في كفاءة مجالس إدارة هذه المؤسسات في قيامها بواجبها الائتمانية، القانونية، والإدارة المالية، متابعة اداء المؤسسة، التحول المؤسسي، التخطيط، والسياسات العامة واعتماد اللوائح الداخلية، وإدارة المخاطر، بالإضافة للضعف في ديناميكية مجالس الإدارة من حيث التنوع والمهارات.



النتائج والتوصيات

النتائج

توصلت الدراسة إلى النتائج التالية:

- 1- مؤسسات التمويل الأصغر الولائية والمحلية لا تمارس الحوكمة المؤسسية بشكل فعال، ولا تلتزم بشكل كامل بموجهات الجهات التنظيمية والرقابية المتعلقة بتطبيق معايير الحوكمة والضبط المؤسسي الداخلي.
- 2- ضعف تطبيق المؤسسات الولائية والمحلية لموجهات وضوابط الحوكمة والضبط المؤسسي الداخلي تحد من فرص حصولها على التمويل بالجملة، وخطابات الضمان، كما سيأثر سلباً على فرص الوصول إلي القروض والمنح الدولية المباشرة.
- 3- مجالس إدارة مؤسسات التمويل الأصغر الولائية والمحلية لا تقوم بواجباتها ومسؤوليتها تجاه هذه المؤسسات بشكل فعال، بسبب ضعف كفاءتها ومعايير واختيارهم.
- 4- عدم اشتراط وربط بعض المؤسسات تقديم التسهيلات والخدمات للمؤسسات الولائية والمحلية بتطبيق ضوابط الحوكمة والضبط الداخلي لا يشجع هذه المؤسسات للقيام بذلك.
- 5- تحتاج مؤسسات التمويل الأصغر الولائية والمحلية لإعادة هيكلة مؤسسية وضوابط حوكمة مؤسسية أكثر ملائمة لتنبعها آلية تنفيذ ومتابعة خاصة.

التوصيات

قدمت الدراسة التوصيات التالية:

- 1- التزام مؤسسات التمويل الأصغر الولائية بتطبيق ضوابط ومنشورات الحوكمة والضبط المؤسسي الداخلي الصادرة من الأجهزة التنظيمية والرقابية.
- 2- مراجعة قوانين إنشاء المؤسسات الولائية لضمان استقلاليتها ومؤسسياتها وأزلت التقاطعات بين الحكومات الولائية والأجهزة التنظيمية والرقابية، وأحكام رقابية البنك المركزي- وحدة التمويل الأصغر على أداءها المالي والإداري.
- 3- تطوير وتفعيل اللوائح التنظيمية والرقابية المتعلقة بحوكمة المؤسسات الولائية كاختيار وتعيين الإدارة العليا ومجالس الإدارة والضوابط الداخلية.
- 4- التزام المؤسسات الولائية بالمعايير المالية المتعلقة بالشفافية والإفصاح المالي، بالأخص فيما يتعلق بمراجعة وإجازة القوائم والبيانات المالية.

قائمة المصادر والمراجع

- دانيال، هاردي؛ وآخرون: مؤسسات التمويل الأصغر والسياسة العامة، ورقة عمل، صندوق النقد الدولي، الناشر باتري سيابرينر، 2002م.
- بدر الدين، عبد الرحيم: تعديل ثقافة التمويل الأصغر لدى المؤسسات والزيائن، مجلة المصرفي، العدد (63)، يونيو 2013م.
- المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء _ CGAP: دراسة عر ضية رقم 4، الاندفاع إلى وضع اللوائح التنظيمية الأطر القانونية للتمويل الأصغر، رقم الوثيقة 33461.
- ميادة بايداس، ودوغلاس غراهام: المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء: البنوك التجارية في مجال التمويل الأصغر: جهات فاعلة جديدة في عالم التمويل الأصغر، مذكرة رقم 12.
- راشي، روك: المبادئ والممارسات في حوكمة الائتمان الأصغر، مؤسسة "أكسيون" الدولية، 1998م .
- نيفين، عبوشي؛ وآخرون: دليل الحوكمة المؤسسية وإدارة المخاطر لمؤسسات التمويل الأصغر في العالم العربي، مؤسسة جرامين - جميل، 2020م.
- بنك السودان المركزي: منشور حوكمة مؤسسات وشركات التمويل الأصغر في السودان، 2020/01، السودان، يناير 2020م.
- بنك السودان المركزي: لائحة تنظيم عمل مؤسسات التمويل الأصغر لسنة 2011م، ف (1)، السودان .
- بنك السودان المركزي: منشور رقم 2007/18.
- ندوة الحوكمة والقيادة الاستراتيجية في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا: الحوكمة الجيدة هي الأساس في المقام الأول والأخير، مقال، مركز الشمول المالي والبوابة العربية، أبريل/ 2018 م.
- [www.adccg.ae/Publications/Doc-30-7-2013-12729.pdf.\(05/10/2020](http://www.adccg.ae/Publications/Doc-30-7-2013-12729.pdf.(05/10/2020).
- <https://www.findevgateway.org/ar/blog/2018/04/alhwkmt-aljydt-hy-alasas-fy-almqam-alawl-walakhyr>

Author's title

يعمل " د. محمد يوسف " فى قطاع التمويل الأصغر وتقديم الخدمات والتطوير المالي للأعمال الصغيرة والناشئة. حالياً مسؤول قطاع بوكالة ضمان التمويل الأصغر " تيسير " MGA .

د. محمد؛ حاصل على دكتوراة الإقتصاد وماجستير التنمية الريفية بالإضافة لشهادات مهنية فى الصيرفة الإسلامية. وخبرة تتجاوز العشر سنوات فى هذا قطاع



Dr. Mohammed Adam Yousif

LinkedIn :Dr.Mohamed hamto Te : 249 123481394

hamto97@yahoo.com



ورقة بحثية :

ما مدي تطبيق مؤسسات التمويل الأصغر لقواعد الحوكمة المؤسسية

تأليف : د. محمد ادم يوسف

الناشر: مجلة جامعة الفاشر للعلوم الإنسانية العدد – 17

www.fashir.edu.sd